



قرار رقم (١١٧٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٧ / ٥ / ٢٠٢٥

بشأن تجديد قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢٤
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.
قرر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الاتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وب نفس
رقم قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمها:-

م	اسم الوسيط	الكود	تاريخ التجديد	الصفه	الرقم القومى
١.	بدرية زاهر جريس مندلاون	٢٥٢١	٢٠٢٥/٣/١٠	حر	٢٦٢١٠١٤٠١٠٠٢٢٩

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

